الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الثلاثاء

21 **ذو القعدة** 1435 –16 **سبتمبر** 2014

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	5
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	9
حقوق الإنسان فى العالم	20

علماء: مكافحة فئة الشر بتجفيف منابع تمويل الإرهاب

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 21 ذو القعدة 1435هـ - 16 سبتمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140916/Con20140916723462.htm

سلمان السلمي (مكة المكرمة)

أكد عدد من العلماء الشرعيين أن ما يمر به العالم الإسلامي حاليا يحتاج إلى وقفة صادقة من كافة علماء الأمة بالنصح والإرشاد والتوجيه لشعوبها وببيان حكم الشريعة الإسلامية وسنة النبي محمد صلى الله عليه وسلم وأن يكونوا واضحين في رؤيتهم في القضايا الهامة التي تمر بالأمة.

وأضافوا أن الإرهاب ليس له وطن وإنما اصبح بمثابة لغة عالمية يتبعها أصحاب الضلالات ويروجون لأفكارهم السقيمة ويغررون بالشباب وأن الضرورة تقتضي أن يقف علماء الأمة ومفكروها أمام موجات الغلو فضلا عن عمل الجهات المختصة في العالم أجمع بتجفيف منابع تمويل الإرهاب.

وفي هذا السياق، أوضح الشيخ علي عباس حكمي عضو هيئة كبار العلماء بقوله: لم يعد لأحد بعد اليوم عذر في الجهل بمخاطر الفئة المفسدة، فخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز خاطب شعبه أولا بخطورة الإرهاب ثم خاطب العالم، وخادم الحرمين الشريفين حريص على نصح الامه في القول والعمل.

وأضاف أن خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز عندما يتحدث عن أمر تجد الصدق جليا والمعاناة واضحة والخبرة ظاهرة فتجد منه النصح في القول والعمل. مبينا أن مضامين كلماته عن الإرهاب والذي أعلن عنه بكل صراحة عن خطر هذه المجموعة الشريرة المفسدة في الأرض هو امتداد وتأكيد لخطابه السابق قبل أيام الذي أنذر فيه وحذر ودعا إلى مواجهة هذا الخطر الإرهابي قبل أن يستفحل ويصعب ردعه فهو يحفظه الله عندما يطلب من الدول المعنية القيام بدورها في حماية السلم الإقليمي والعالمي كان قد وجه وأمر أبناء وطنه بما يجب عليهم فعله تجاه المخاطر المحدقة بالوطن.

وأشار فضيلته إلى أنه ومن هنا فإنه يجب على كل فرد من أفراد الأمة أن يبادر في القيام بالواجب المنوط به وأن يتواصى الجميع بالحق الذي ينبغي التزامه والصبر على مواجهة الأخطار، لافتا إلى أنه لم يعد لأحد بعد اليوم عذر في الجهل بمخاطر تلك الفئة المفسدة في الأرض.

وأضاف أن أبناء الوطن لن يتوانوا في جمع الكلمة وحشد الجهود لحماية البلاد والدين الحق من هذا الوباء العضال الذي جعل الإسلام ذريعة لتحقيق مآرب خبيثة بمزاعم كاذبة وافتراءات على الله وعلى رسوله والمؤمنين.

من جانبه، أوضح الدكتور محمد السهلي وكيل كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمكة المكرمة أن موقف الداعية والعالم والمصلح يكون أحد أمرين إما أن يكون أكثر علما بالمشكلة والحادثة والواقعة ويلم بها إلماما كاملا أو أن يكون إلمامه بها إلماما ضعيفا.

فمن يكون إلمامه ضعيفا لن يكون له رأي، فهؤلاء يعيشون في أبراج عاجية بعيدة عن مجتمعهم وليس لهم رأي وهذه الصفة يجب أن لا تكون في العالم الرباني الذي يجب أن يكون أكثر التصاقا بمجتمعه ولنا قدوة في رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث كان ملما بواقعه سواء في الجزيرة أم في خارجها وقريبا من مجتمعه الذي يعيش فيه فيجب أن يعود كل عالم بعيد عن مجتمعه بتطبيق السنة وأن يفهم واقعه الذي يعيشه فلا يمكن أن يحكم على نازلة أو واقعة إلا إذا كان ملما إلماما تاما بالواقع.

أما من كان لديه إلمام تام ويعي المشكلة لكنه لا يستطيع أن يصرح بهذه القضية لأنها تخالف ما يعتقده ولا يستطيع أن يبين الحكم لأنه يخشى من هجمة من المخالفين فلا بد عليه من العودة والتوبة وأن يبين للناس الحكم الشرعي لأنه إذا بين للناس يكون قد خرج من هذه الضبابية التي تدل على جهله حيث كتم علمه لأنه لا يستطيع أن يفصح عن الحكم الشرعي.

وبالنسبة لدور المؤسسات الشرعية والدينية اتمنى أن تقوم بالتنسيق مع الجامعات والكليات الشرعية بترشيح طلاب علم لإلحاقهم بالمؤسسات الشرعية أسوة بما يحدث في القضاء ويتم ترشيحهم للإفتاء والتوجيه بحيث يلازمون العلماء

الربانيين والمفتين وكبار العلماء فترة من الزمن حتى يستطيعوا أن يوجهوا المجتمع التوجيه السليم بعيدا عن الضبابية في الأقوال. من جهته، أوضح الشيخ عابد الحسني رئيس مجلس إدارة مركز حي المعابدة أنه يتوجب على العالم الرباني أن يوجه الأمة وأن يرشدها بما يعلمه من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وأن هناك الكثير من القضايا والحوادث التي يجب أن ينظر فيها من أكثر من زاوية وأن يتولاها علماء لهم خبرة ودراية بأمور الأمة بشكل عام.

تربويون: المعلمون الجلادون لا يمثلوننا ونطالب بعقاب رادع

المصدر: جريدة الجزيرة الثلاثاء 21 ذو القعدة 1435هـ - 16 سبتمبر 2014م
http://www.al-jazirahonline.com/news/2014/20140915/28313

مكة المكرمة – حامد المديني

أثارت ظاهرة ضرب الطلبة في المدارس وحلقات تحفيظ القرآن الكريم حفيظة الكثير من التربويين، في الوقت الذي كشفت فيه مواقع التواصل الاجتماعي عن مقاطع الفيديو والصور لأعمال التعنيف الوحشية للطلاب.

وكشفت الكثير من المقاطع استخدام المعلمين الجلادين عدة أدوات منها السلك الكهربائي وأخر استخدم سوطا لسايس خيل وآخر بالخيزرانة فتعددت الأدوات والضحية واحد (الطالب).

وقالت المشرفة والمدربة التربوية بالادارة العامة للتربية والتعليم في العاصمة المقدسة فاتن محمد حسين لـ(الجزيرة أونلاين) إن ما شاهدناه من صور مؤلمة عن استخدام أساليب الضرب في التعليم هي - حالات فردية - لأساليب تربوية غير ناجحة وللأسف صدرت من معلمين لا يتبعون لإدارات وزارة التربية والتعليم فأحدهم كان في إحدى المدارس البرماوية والأخر في أحدى جمعيات تحفيظ القرآن.

وأضافت فاتن: "لأن وزارة التربية والتعليم تشترط على من سيقوم بالتدريس الحصول على مؤهل تربوي بالإضافة الى المقابلات الشخصية ولدينا والحمد لله معلمون ومعلمات من ذوي الخبرة والمهارة والكفاءة وتخرج لدينا مئات الآلاف من الطلاب والطالبات بل ربما الملايين ممن نفخر بهم وقدموا للوطن عطاءات وحضارة نفخر بها موضحة أن المعلم الناجح هو من يكون قادراً على إيجاد علاقات إنسانية سوية ، وجواً اجتماعياً وانفعالياً فاعلاً في حجرة الدراسة تحبب طلابه في الدرس ، بالإضافة الى استخدام أساليب و طرائق تعليمية واستراتيجيات فاعلة ووسائل تعليمية مشوقة تجذب اهتمام الطالب وتجعله متفاعلاً نشطاً في كل مراحل الدرس بعيدا عن أي إثارة للشغب أو التقصير في أداء الواجبات . كما أن الإدارة الصفية الناجحة: من إشراك للطالب في الحصة وحسن توزيع الأسئلة والأنشطة المصاحبة وعدم إهمال أي طالب تجعله محبوباً لدى تلاميذه مستطردة بالقول قد أصدرت وزارة التربية والتعليم لائحة الانضباط السلوكي- وتم تعديلها مؤقتاً- وهي تحدد العقوبات لكل من يتمرد على القيم والأخلاق والعبادات من الطلاب أو الطالبات . وبالرغم من مزايا العقـاب من أنه يقلل من حدوث ذلك السلوك لفترة طويلة من الوقت" .

وقال المرشد الطلابي عبدالله الدهاس: "مما لا شك فيه ان للضرب اثار سيئة من النواحي الاجتماعية والتربوية خاصة اذا كان في عمر مبكرة كطلاب المرحلتين الابتدائية والمتوسطة واثبتت الدراسات النفسية ان لها انعكاسات سلبية على شخصية الطفل عندما يصل الى مرحلة البلوغ والشباب مشيرا الى ان الطفل الذي يتعرض للضرب والعنف في بداية حياته قد يكتسب هذا السلوك في المستقبل مع ابنائه".

واضاف: "للاسف الشديد ان بعض المعلمين سواء كانوا في مدارس التعليم العام او مدارس التحفيظ او اي قطاع له علاقة بالتعليم لا يعون خصائص النمو لكل مرحلة من مراحل نمو الطالب مما يجعلهم يجدون صعوبة كبيرة في التعامل مع هذه الفئة وخاصة الصغار ويلجئون الى وسيلة وحيدة لمعالجة اي موقف بالضرب مشيرا الى ضرورة الزام كافة المعلمين في كل بداية عام دراسي بالانخراط في دورات تدريبية تخصصية في كيفية التعامل مع الطلاب وخاصة في المراحل الابتدائية".

وطالب الدهاس الجهات المختصة بسن عقوبات مشددة لمن يلجا الى هذا الاسلوب الغير تربوي مشيرا الى ضرورة تدخل الجهات المختصة مثل جمعية حقوق الانسان لتزويد المعلمين والمعلمات بحقوق الاطفال والطلاب على حد سواء.

هيئة حقوق الإنسان بالشرقية تبحث التعاون مع جامعة الدمام

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 21 ذو القعدة 1435هـ - 16 سبتمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/976701

الدمام عوض المالكي
استقبل مدير جامعة الدمام الدكتور عبدالله الربيش المشرف العام على فرع هيئة حقوق الإنسان بالمنطقة الشرقية عبدالله بن صالح السهيل وذلك لبحث التعاون بين الهيئة والجامعة، حيث استهل المشرف العام على فرع الهيئة اللقاء بالتعريف بالهيئة والحديث عن مسيرتها والإنجازات التي تحققت منذ إنشائها، ومساهمة الهيئة في نشر ثقافة حقوق الإنسان وذلك بالتعاون مع شركاء النجاح في المجتمع ومن ضمنها الجامعات.
من جهته رحب الدكتور الربيش بالزيارة وقال: نحن سعداء بهذه الزيارة وهذا التعاون والتواصل، ونتمنى أن يكون مثمراً.
وتحدث الدكتور الربيش خلال اللقاء عن الجامعة ومرافقها والإمكانات المتاحة وما يمكن أن تقدمه الجامعة في هذا الإطار.

برئاسة فيصل بن عبدالله

اللجنة الدائمة للقانون الدولي تعقد اجتماعها العاشر

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 21 ذو القعدة 1435هـ - 16 سبتمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/976763

الرياض – واس
عقدت اللجنة الدائمة للقانون الدولي الإنساني اجتماعها العاشر أمس برئاسة صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن عبدالله بن عبدالعزيز رئيس هيئة الهلال الأحمر السعودي ورئيس اللجنة، وذلك في قاعة الاجتماعات بمكتب سموه بالهيئة، بحضور نائب رئيس اللجنة فايز الأحمر وأعضاء اللجنة.
وقد ناقشت اللجنة جدول الأعمال للجنة الذي تضمن تفعيل أعمال اللجنة الدائمة للقانون الإنساني واللجان الفرعية، والاطلاع على تقرير مشاركة اللجنة في الإجتماع الثالث حول تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة الذي انعقد بجنيف.
كما وافقت اللجنة على تنظيم المنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر على تنظيم دائرة مستديرة في مجال القانون الدولي الإنساني، كما تمت الموافقة على إقامة برامج تدريبية خارجية لأعضاء اللجنة في مجال القانون الدولي الإنساني.
وتم خلال الاجتماع عرض مشروع اللائحة التنظيمة للأمانة العامة للجنة الدائمة للقانون الدولي الإنساي وإقرارها من قبل سمو رئيس اللجنة.

من جهة ثانية أكد سمو رئيس جمعية الهلال الأحمر رئيس اللجنة أن هذا الاجتماع يعد حلقة وصل للاجتماعات السابقة للجنة الذي من خلاله سيتم رفع المستوى التفعيلي للجنة وإخراجها من طور الإعداد والتجهز إلى العمل الميداني في المنطقة العربية.
وقال سموه: من خلال هذا الاجتماع نحن نقطف ثمرة الاجتماعات الماضية من خلال تفعيل دور اللجنة على الصعيدين العربي والدولي بالإضافة للمضي قدماً نحو تسليح أعضائها بالقانون الدولي الإنساني من خلال إقامة الدورات الخارجية في مجال القانون الإنساني في أفضل مراكز التدريب حول للعالم.
وشدد سموه على أن العمل متواصل في اللجنة من خلال الفترة الماضية للتحضير بشكل جيد من خلال العمل على مشروع اللاحئة التنظيمة للأمانة العامة للجنة.
وقال: إنه من خلال هذا الاجتماع نعلن الانطلاقة الحقيقة للجنة لتسهم مع المجتمع الدولي للقانون الإنساني وتشارك بشكل فعال في حفظ الحقوق الإنسانية في المنطقة.
حضر الاجتماع كل من ممثل وزارة التعليم العالي الدكتورفهد الضويان وممثل وزارة الخارجية الدكتور زهير الإدارسي وعضو وزارة التربية والتعليم الدكتور سليمان الشهري وممثل هيئة حقوق الإنسان الدكتور هادي اليامي وممثلو وزارة الداخلية أحمد الغامدي وفهد الشريف وصالح الحارثي وممثلو وزارة الدفاع العقيد ركن ضيف الله المطيري والمقدم ركن ظافر الأحمري والمقدم دكتور علي الدعيجي وممثل وزارة العدل سعيد الحريسن وممثل وزارة الاقتصاد محمد الشهري وممثل وزارة الثقافة والإعلام مبارك الدوسري وممثل وزارة الحرس الوطني الدكتور أحمد العامري وممثل وزارة المالية فهد العتيبي.

مستشار قانوني يتهم "موظفي محاكم" بـ"التحرش"

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 21 ذو القعدة 1435هـ - 16 سبتمبر 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=200412&CategoryID=5

جدة: نجلاء الحربي
على وقع عدد من القرارات التأديبية وقرارات الاستغناء الصادرة بحق 600 من موظفيها، اتهم مستشار قانوني معروف بعض موظفي وزارة العدل بإفشاء أسرار العمل والتحرش بالمراجعات في المحاكم.
وقال مستشار هيئة حقوق الإنسان وأستاذ القانون في جامعة الملك عبدالعزيز بجدة الدكتور عمر الخولي لـ"الوطن"، في تعليقه على القرارات، إن نسبة الفساد بين موظفي الوزارة "مرتفع"، ويتمثل ذلك في سوء التعامل، وتسريب الأخبار، وإفشاء أسرار القضايا، والعبث في الملفات، وسوء التعامل مع المراجعين، إضافة إلى رصد موظفين يتحرشون بالمراجعات في المحاكم.
وكانت العدل أصدرت قرارات تأديبية بحق 600 موظف، وفق نظام الخدمة المدنية، شملت الاستغناء عن 36 وحسم رواتب 400 آخرين، وحرمان من الترقيات الدورية لـ10 موظفين، وإرسال خطابات توبيخ لـ154 موظفا.
وعلمت "الوطن" من مصدر بالوزارة، أن جولات المتابعة الرقابية أسفرت عن تسجيل العديد من المخالفات والتجاوزات على موظفي المحاكم وكتابات العدل؛ وتتمثل في عدم الحضور في أوقات العمل الرسمية والإهمال وعدم الدقة إلى جانب عدم تسريع الإجراءات الخاصة في بعض المعاملات.
أصدرت وزارة العدل قرارا تأديبيا بحق 600 موظف من منسوبيها في المحاكم وكتابات العدل بمختلف مناطق المملكة، تنوعت ما بين طي القيد والحسم والحرمان من العلاوة الدورية وخطابات لوم وإنذار.
وأوضح المتحدث الرسمي للوزارة فهد البكران أن هذه القرارات التي جاءت طبقاً لأنظمة الخدمة المدنية ونظام تأديب الموظفين، شملت طي قيد 36 موظفاً، والحسم من 400 موظف والحرمان من العلاوة الدورية لـ10 موظفين مع تقديم خطابات الإنذار واللوم إلى 154 موظفا.

وأكد البكران أن هذه القرارات تمت بعدما رصدت لجان التفتيش في المحاكم وكتابات العدل بمختلف المناطق عددا من التجاوزات المتعلقة بتسيب الموظفين والإهمال وعدم الدقة. وأشار إلى أن وزير العدل الدكتور محمد العيسى حريص على الرقي بخدمات الوزارة والدوائر التابعة لها في كافة المناطق بما في ذلك سرعة إنجاز المعاملات مع المحافظة على الموثوقية والسرية التي تتطلبهما هذه المعاملات، ورفع كفاءة الموظفين في هذه الدوائر بإقامة عدد من الدورات التدريبية المتخصصة في العناية بالمعاملات الرسمية وطرق التعامل مع الجمهور.

من جهة أخري ، أكد المستشار القانوني للهيئة الوطنية لحقوق الإنسان، وأستاذ القانون بجامعة الملك عبدالعزيز بجدة الدكتور عمر الخولي، أن نسبة الفساد بين موظفين وزارة العدل في المحاكم مرتفعة، ويتمثل ذلك في سوء التعامل مع المراجعين، وتسريب الأخبار وإفشاء أسرار القضايا والعبث بالملفات، إضافة إلى رصد موظفين يتحرشون بالمراجعات في المحاكم. وأضاف أن جميع تلك التجاوزات دفعت وزارة العدل للقيام بجولات للمتابعة والرقابة على موظفيها في المحاكم، لضبط المخالفات والتجاوزات الواردة من قبل بعض الموظفين، موضحا أن قيام الوزارة بذلك وإعلان قرارات تأديبية بحق المخالفين، سيسهم في القضاء على المخالفات، وضبط موظفي المحاكم، وتقليل التجاوزات السلبية المرتكبة من قبلهم. وأشار الخولي إلى أن المراقبة والمتابعة المستمرة للموظفين تساعد في تسريع إجراءات المعاملات والحفاظ على أسرار القضايا وعدم إفشاء أسرار القضاء خارج أسوار المحاكم.

خاطبت إمارة مكة بالتحقيق مع المعلم

• حقوق الإنسان" تطالب بمحاكمة جلاد طفل التحفيظ

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 21 ذو القعدة 1435هـ - 16 سبتمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140916/Con20140916723635.htm

إبراهيم شهاب (جدة) عبدالله الدهاس (مكة المكرمة)

تفاعلت قضية جلاد طفل التحفيظ التي أثارت الرأي العام، بعد انتشار مقطع يبين معلما للقرآن الكريم يضرب طالبا بقسوة وعنف خلال حلقة التحفيظ تبين أنها في مسجد يقع حي الطندباوي في مكة المكرمة. وطالب الدكتور مازن بترجي مدير عام فرع هيئة حقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة، الجهات المختصة بعقاب المتسبب في أذية طفل التحفيظ وضربه بقسوة أمام مرأى باقي الطلاب المتواجدين في المسجد.

وأفاد لـ«عكاظ» أنهم بعثوا بخطاب لصاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن عبدالله بن عبدالعزيز أمير منطقة مكة المكرمة، طالبوا فيه بتوجيه الجهات المختصة بالتحقيق مع المعلم وإحاطة هيئة حقوق الإنسان بما تتوصل إليه النتائج، مؤكدا أن هيئة حقوق الإنسان تتابع بشكل مستمر تلك الحالات وتتواصل مع الجهات المعنية لتتم معالجتها.

وقال بترجي: يهمنا في الوقت الحالي دراسة وضع أسرة المعلم الذي اعتدى بالضرب على الطالب، لأن سلوكه قد ينعكس على أطفاله في المنزل. ومن هذا الجانب فإن أي شخص يعرض الآخرين للتعذيب فأهل بيته قد ينالون من سلوكه. إلى ذلك، أكد لـ«عكاظ» المحامي والمستشار القانوني ريان مفتي، أنه يحق لولي الأمر في حالة تعرض ابنه للضرب من قبل أحد المعلمين أن يطالب بتعويض مادي، مشيرا إلى أنه في حال وجود إصابات أو أضرار تستوجب التعويض فيكون ذلك من تقدير القاضي ناظر القضية، مشيرا إلى أن الجزاء الإداري للمعلم المتهم بالضرب يكون من اختصاص وزارة التربية والتعليم على اعتبار أنها الجهة التي يتبعها المعلم وظيفيا.

وأوضح أنه فيما يتعلق بالجانب الجنائي، فتختص به هيئة التحقيق والادعاء العام وفي حالة الإدانة يتم إحالة القضية إلى المحكمة الجزائية، لافتا إلى أنه في حالة عدم تبليغ الجهات الأمنية بالواقعة عند حدوثها فإنه لا يتم التحقيق من قبل هيئة التحقيق إلا في حالة إحالة القضية من قبل الشرطة أو أن يكون هناك توجيه من مقام إمارة المنطقة حيال الحادثة.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

"الشورى" يندد بـ "متسلطين" يمنعون إسعاف النساء .. ويعتبر "ساهر" جباية

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 21 ذو القعدة 1435هـ - 16 سبتمبر 2014م
اضغط هنا

الرياض – سعد الأسمري
شهدت جلسة مجلس الشورى أمس (الإثنين) انتقادات لاذعة، أبرزها شبهة فساد جهات حكومية متهربة من دراسات محايدة لتقويم أدائها، وعرقلة إسعاف النساء بسبب «متسلطين»، وفتاوى مثيرة للجدل من أطراف لا يقيمون وزناً للنساء، واتهامات لنظام «ساهر» بأنه لـ«الجباية لا الحماية». (للمزيد)
فقد اتهم عضو الشورى الدكتور خضر القرشي، معلقاً على تقرير هيئة سوق المال للعام الحالي، جهات حكومية بالتهرب من دراسات محايدة لتقويم أدائها، لأنها «تخفي شيئاً». وقال موجهاً حديثه إلى هيئة سوق المال: «الناس تريد أن تطمئن لعدم تكرار إخفاقات 2006». وأضاف: «الجهات تطلب من وزارة المالية 50 و60 مليوناً من أجل الدراسة، وتعلق بأن أمورها سليمة. في الأمر شيء. ولا أريد أن أفصح أكثر». وفي شأن آخر، طالبت العضوتان هدى الحليسي والدكتورة حنان الأحمدي بعقوبات صارمة لمن منع فرق الإسعاف مباشرة حالات إسعافية عدة في مجمعات نسائية، نتجت منها وفاة فتيات. وقالت الأحمدي: «يجب وضع حد للتهاون الذي يتعامل به بعض من لا يقيمون حرمة وقيمة لحياة النساء». واستغربت العضو الحليسي «أننا في القرن الـ21 ولا نزال نناقش السماح بدخول فرق الإسعاف للمجمعات النسائية». وطالبت الأحمدي بحسم الموقف الشرعي، ووضع حد للفتاوى المثيرة للجدل حيال مباشرة الرجال للحالات الإسعافية النسائية، ونقل المصابات في سيارات الإسعاف، وتعيين المسعفات، إذ لا يزال الموقف غامضاً حيال تعيينهن، على رغم وجود قرارات سابقة للمجلس توصي بتعيين مسعفات. وفي شأن ثانٍ، شن العضوان الدكتورة نورة العدوان والدكتور عبدالله الفيفي هجوماً على نظام «ساهر»، ووصفاه بأنه «نظام جباية لا حماية». وأوضحت العدوان أن أنظمة الرصد في الدول المتقدمة تحذّر بعلامة تنبيه لخفض السرعة لقائد المركبة لوجود أجهزة التصوير والرصد قبل وصول المركبة بوقت كاف.

سفير السعودية لدى الأمم المتحدة: القضاء سلطة مستقلة... ونرفض التشكيك فيه

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 21 ذو القعدة 1435هـ - 16 سبتمبر 2014م
اضغط هنا

جنيف – «الحياة»
أكد سفير السعودية لدى الأمم المتحدة في جنيف فيصل بن طراد أن حرية الرأي والتعبير مكفولة في المملكة وفقاً للنظام الأساسي للحكم والأنظمة المرعية، وهي ملتزمة بمواصلة جهودها من أجل حماية حقوق الإنسان والعمل الجاد على تعزيزها على المستويين الوطني والدولي.

وأوضح في مداخلة له اليوم أمام مجلس حقوق الإنسان المنعقد في جنيف أن الأنظمة المعمول بها في المملكة كفلت جميع حقوق المتهم المتعارف والمعمول بها دولياً، وضمنت كذلك أن لا يؤدي التمتع بهذه الحرية إلى انتهاك حقوق الآخرين أو تهديد الأمن الوطني أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة، وهو ما يتوافق مع القانون الدولي لحقوق الإنسان الذي يجيز إخضاع حرية الرأي والتعبير لبعض القيود بهدف ضمان احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم، أو لحماية الأمن الوطني أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة، مشيراً إلى أن نظام الجرائم المعلوماتية أوضح العقوبات التي تطال الأشخاص الذين تتم إدانتهم بذلك.
وأشار السفير طراد في مداخلته إلى المادة 46 من النظام الأساسي للحكم التي تنص على أن القضاء سلطة مستقلة، ولا سلطان على القضاة في قضائهم لغير سلطان الشريعة الإسلامية، والمادة 47 التي تنص على أن التقاضي مكفول بالتساوي للمواطنين والمقيمين في المملكة، ويبين النظام الإجراءات اللازمة لذلك وتعلن أن الجميع سواسية أمام القضاء.
وشدد في ختام مداخلته على أن حكومة المملكة العربية السعودية ترفض التشكيك في أحكام القضاء ولا تقبل التدخل في أحكامه وتطلب من الجميع احترام ذلك.

التحقيق مع إداري عنف طالباً في المدينة المنورة

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 21 ذو القعدة 1435هـ - 16 سبتمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/976607

المدينة المنورة - خالد الزايدي :
تحقق الجهات الأمنية بالمدينة المنورة مع إداري في مدرسة تجاوز الأنظمة وتعدى على طالب وتسبب بإصابته برضوض وفقاً للتقرير الصادر من مستشفى حكومي حدد مدة الشفاء يومين، وأكد ولي أمر الطالب بأنه سيتابع تصعيد قضية ابنه حتى يتم إيقاع العقوبة العادلة بحق الإداري المتجاوز.

لجنة رباعية تصادق على فصل المعلم معنف طالب المتوسطة بـ" مكة"

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 21 ذو القعدة 1435هـ - 16 سبتمبر 2014م
اضغط هنا

علي العميري - مكة المكرمة
باشرت اللجنة الرباعية التي وجَّه المدير العام للتربية والتعليم بمنطقة مكة المكرمة محمد مهدي الحارثي بتشكيلها التحقيق في واقعة المدرس الذي إنهال بالضرب على الطالب بالصف الثاني المتوسط بمدرسة الفردوس الخيرية بالعاصمة المقدسة أمس في كافة ملابسات القضية لمعرفة كافة الأسباب التي وراء الواقعة ودفعت المعلم لهذا الأداء الوحشي المرفوض تربويًا وأخلاقيًا. وبيَّن مساعد مدير عام التربية والتعليم الدكتور طلال الحربي إن اللجنة لا تزال في طور التحقيق وسيتم الإعلان عن النتائج فور الانتهاء من التحقيق.

وعلمت «المدينة» من مصادرها أن اللجنة استدعت المعلم وقامت بالتحقيق معه عن الأسباب التي دفعته لهذا الضرب المرفوض تربويًا في مؤسسة تربوية تعليمية كان من المفترض أن يكون القدوة لأولياء الأمور وأخذت تعهدًا عليه بعدم العودة لممارسة مثل هذه الأساليب غير التربوية وصادقت على قرار مدير المدرسة بطي قيده باعتبار أن ما قام به عمل غير تربوي. وكشفت المصادر أن اللجنة قامت بتسليم المقررات الدراسية للطالب الذي قام بتصوير المقطع بعد أن ظل منذ بدء العام بدون كتب دراسية وتم التنبيه على مدير المدرسة بعدم التعرض له وأبلغ الطالب للرجوع إلى إدارة التربية والتعليم في حال تعرضه لأي مضايقات. وأشارت المصادر إلى أن اللجنة لم تتمكن من أخذ إفادة الطالب المعتدى عليه نظرًا لعدم حضوره للمدرسة يوم أمس. وكانت مواقع التواصل الاجتماعي قد تداولت مؤخرا مقطع فيديو لضرب المعلم للطالب بسبب تأخره عن المدرسة، حيث قال الطالب المعتدى في حديث لـ«المدينة»: إنه تعرض للضرب بسبب تأخره عن موعد بدء الدراسة الصباحية، مشيرا إلى أن إدارة المدرسة استدعت والده وضغطت عليه ليبصم على خطاب لا يدري ما به لأنه يجهل القراءة والكتابة ثم يكتشف فيما بعد أنه تنازل لصالح المدرس الذي ضربه حتى أدمى جسده؟!.

إطلاق مبادرة "التعلم المدمج" في 6 كليات للبنات

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 21 ذو القعدة 1435هـ - 16 سبتمبر 2014م
اضغط هنا

سلوى حمدي - الرياض
أطلقت إدارة التدريب التقني للبنات مبادرة "التعلم المدمج" في 6 كليات للبنات لتقديم صورة جديدة ومبتكرة لبرامج وكليات التدريب التقني والمهني. وقالت أوضحت رئيسة وحدة التدرب الإلكتروني نورة السبيعي أن التعلم المدمج يعد واجهة مشرقة لإظهار صورة المملكة كجهة إقليمية رائدة في التقنيات التعليمية المبتكرة، وجعلها نموذج يُحتذى به في تدريب القوى العاملة.
وأضافت أن التعلم المدمج يعني الدمج المُخطط والمدروس بين أساليب التعلم التقليدي والتعلم الإلكتروني. يتم فيه استخدام المجموعة المناسبة من حلول التدريب التقليدي والحلول المعتمدة على التقنيات لتلبية الاحتياجات والتغلب على القيود المتعلقة بالمتدربات.

حصر جميع موظفي الدولة من ذوي الاحتياجات الخاصة بهدف تصميم وتنفيذ برامج تدريبية مناسبة لهم

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 21 ذو القعدة 1435هـ - 16 سبتمبر 2014م
اضغط هنا

محمد البخيت - الرياض
يعمل معهد الإدارة العامة حاليًا على حصر جميع موظفي الأجهزة الحكومية من ذوي الاحتياجات الخاصة ممن هم على رأس العمل.
وأوضح مدير عام معهد الإدارة العامة الدكتور أحمد بن عبدالله الشعيبي، أن المعهد صمم وعمّم نموذجًا لحصر ذوي الاحتياجات الخاصة ممن هم على رأس العمل في جميع الجهات الحكومية في المملكة، والوظائف التي يشغلونها بهدف

تصميم وتنفيذ برامج تدريبية مناسبة لهم من أجل اتاحة الفرصة لأكبر عدد منهم للاستفادة من برامج المعهد التدريبية التي ينفذها في كل مركزه الرئيس بالرياض وفرعيه بجدة والدمام والفرع النسائي بالرياض، أو من خلال البرامج التدريبية التي ينفذها المعهد في الجامعات بمختلف مناطق المملكة.
وبين أن المعهد أعد استمارة إلكترونية تستطيع أي جهة حكومية الدخول عليها من خلال موقع المعهد الإلكتروني www.ipa.edu.sa لاستكمال تزويد المعهد بالبيانات المطلوبة لذوي الاحتياجات الخاصة.

تشمل القتل والحدود وتهريب المخدرات

• الجزائية" تباشر القضايا الكبرى .. والمحاكم العامة تختص بالحقوقية والإنهائية

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 21 ذو القعدة 1435هـ - 16 سبتمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140916/Con20140916723604.htm

عدنان الشبراوي (جدة)
بدأت أمس وزارة العدل والمجلس الأعلى للقضاء تنفيذ مرحلة جديدة من مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير مرفق القضاء، وذلك بنقل جميع القضايا الجزائية من المحاكم العامة إلى المحاكم الجزائية، وذلك بعد إعلان البدء في اعمال المحاكم الجزائية في مرحلة تطبيقية مهمة، وذلك ضمن مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير المرفق القضائي.
ويرعى وزير العدل ورئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى ظهر غد الأربعاء الحفل رسميا لتدشين نقل القضايا إلى الجزائية، بمشاركة رؤساء المحاكم الجزائية وعدد من القيادات القضائية، وبذلك أصبح اختصاص المحاكم الجزائية تطبيق العقوبات في جميع الوقائع الجنائية في حين تظل المحاكم العامة تنظر القضايا العقارية والحقوقية والإنهائية.
ودشنت المحكمة الجزائية في جدة دوائر جزائية مستقلة وأكملت تحويل المكاتب القضائية إلى جزائية، وبدأت لأول مرة أمس في نقل قضايا القتل والقطع والرجم والحدود والمخدرات بأنواعها إلى اختصاص المحكمة الجزائية، فيما رفع رئيس المحكمة الجزائية الشيخ عبدالعزيز الشثري تقريرا مفصلا إلى وزارة العدل والمجلس الأعلى للقضاء حول أعمال ومهام المرحلة المقبلة.
وقدرت مصادر عدلية عدد القضايا التي نقلت أمس من اختصاص المحكمة العامة إلى المحاكم الجزائية الجديدة بأكثر من 200 قضية منوعة، فيما نظرت المحكمة العامة أكثر من 18 ألف قضية حقوقية وأسرية وجنائية خلال 6 اشهر مضت قبل تخصيص دوائر الأحوال الأسرية.
وأوضحت المصادر أن المرحلة الحالية تشهد تطورا على أرض الواقع من خلال حزمة من التوجهات الجديدة لدعم المحاكم بأعداد من القضاة المؤهلين وإخضاعهم لدورات مكثفة في القضاء المتخصص، اضافة للتوسع في عدد دوائر التنفيذ ودوائر الأحوال الشخصية والدوائر الإنهائية بنسبة تصل إلى 100 في المائة في المدن الرئيسية في المرحلة المقبلة.
وتتكون أية دائرة قضائية من 3 قضاة للبت في قضايا القتل والرجم والقطع، فيما تتولى دائرة قضائية من قاض واحد النظر في قضايا الحدود والقضايا التعزيرية وقضايا الأحداث التي ليس فيها اتلاف.
وقالت مصادر عدلية «إن لجنة مختصة تتولى تلبية احتياجات المحاكم الفعلية من القضاة والموظفين وأدوات التقنية والمباني اللازمة للمحاكم المتخصصة العامة والجزائية والأحوال الشخصية والتجارية والعمالية والتنفيذ، وفصل كل محكمة من المحاكم سابقة الذكر لتكون محكمة مستقلة بقضاتها وهيكلها الإداري، وسلخ الدوائر التجارية والجزائية من ديوان

المظالم وضمها للمحاكم في وزارة العدل، وضم الهيئات القضائية التي ليست تحت منظومة وزارة العدل إليها ووضع آلية لعملها وذلك في إطار مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير مرفق القضاء».
إلى ذلك تواصل لجان عليا عملها لتنفيذ المهام المنوطة بها، في سبيل تطبيق آلية نظام القضاء بالمحاكم المتخصصة، وتتولى وضع آلية عمل المحاكم المتخصصة على أرض الواقع، وهي محاكم الأحوال الشخصية والمحاكم الجزائية والمحاكم التجارية والمحاكم العمالية وفق ما خطط له من قبل.
يذكر أن وزارة العدل والمجلس الأعلى للقضاء دشنا محاكم الأحوال الشخصية نهاية شوال الماضي، فيما سيتم سلخ الدوائر الجزائية من ديوان المظالم وضمها إليها والمحاكم التجارية في غرة ربيع الأول المقبل بعد سلخها بالكامل من ديوان المظالم بقضاتها وموظفيها ومبانيها وما يتبع ذلك، فيما سيتم تدشين المحاكم العمالية في ١٤٣٧/١/١هـ.

جاءت بعد رصد مخالفات بعض الشركات.. وكيل الحج لـ "عكاظ":

تطبيق الإجراءات الجديدة بعد صدور اللائحة التنفيذية

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 21 ذو القعدة 1435هـ - 16 سبتمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140916/Con20140916723406.htm

خالد الحميدي (مكة المكرمة)
أشاد الدكتور عيسى رواس وكيل وزارة الحج لشؤون العمرة بموافقة مجلس الوزراء على عدد من الإجراءات لمعالجة الصعوبات التي تواجه تطبيق تنظيم خدمات المعتمرين وزوار المسجد النبوي الشريف القادمين من خارج المملكة.
وقال في تصريح لـ«عكاظ» أن هذه الموافقة جاءت بعد أن رصدت الجهات المعنية بخدمة ضيوف الرحمن عدة مخالفات لبعض شركات ومؤسسات الحج والعمرة، مشيرا إلى أن هذه الإجراءات من شأنها أن تحدث المزيد من الضبط والتقنين للارتقاء بالخدمات المقدمة لضيوف الرحمن، وبإذن الله سوف تصب في المقام الأول لصالح المعتمرين والصالح العام لجميع مرتادي الحرمين الشريفين.
وأفاد الدكتور رواس أنه سيتم تطبيق هذه الإجراءات بما فيها من عقوبات وجزاءات على أي شركة أو مؤسسة لخدمات المعتمرين يثبت تخلف قادمين عن طريقها، وذلك وفق ضوابط الإيقاف الواردة في اللائحة التنفيذية لتنظيم خدمات المعتمرين وزوار المسجد النبوي الشريف القادمين من خارج المملكة، فور صدور هذه اللائحة. وأشار إلى أن القرار يشمل عددا من الأمور مثل آلية متابعة الخدمات، آلية منح وتجديد التراخيص لشركات ومؤسسات العمرة.

توطين فرص وظيفية وتغطية الإسكان الحكومي لجميع المناطق

"الوزراء" يوافق على خطة تيسّر السكن والعمل وترفع مستوى المعيشة

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 21 ذو القعدة 1435هـ - 16 سبتمبر 2014م
http://sabq.org/ydlgde

عبدالله البرقاوي- سبق- الرياض:
ركزت أهداف خطة التنمية العاشرة التي وافق عليها مجلس الوزراء، اليوم، على عدد من الأمور التي يحتاجها السعوديون، حيث تسعى الخطة لتيسير الحصول على السكن والعمل ورفع مستوى المعيشة ورعاية الأسرة وتوطين فرص العمل ومكافحة التستر وتغطية الإسكان الحكومي جميع المناطق.
وجاءت موافقة مجلس الوزراء اليوم، بعد الاطلاع على مرافعه وزير الاقتصاد والتخطيط وبعد الاطلاع على توصية اللجنة الدائمة للمجلس الاقتصادي الأعلى رقم (23/ 34) وتاريخ 2/ 7/ 1434هـ وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (95/ 49) وتاريخ 25/ 8/ 1435هـ، حيث وافق مجلس الوزراء على الأهداف العامة لخطة التنمية العاشرة (1436/ 1437هـ - 1440/ 1441هـ) بصيغتها التي وافق عليها مجلس الشورى.
وتتضمن الأهداف العامة لخطة التنمية العاشرة أربعة وعشرين هدفاً، في مقدمتها المحافظة على القيم والتعاليم الإسلامية وتعزيز الوحدة الوطنية وترسيخ هوية المملكة كما تدخل من بين الأهداف المشار إليها توسيع الطاقة الاستيعابية للاقتصاد الوطني وتعزيز نموه واستقراره وقدراته التنافسية وتيسير حصول المواطنين على السكن الملائم وفق برامج وخيارات متنوعة تلبي الطلب إضافة إلى تعزيز مسيرة الإصلاح المؤسسي ودعم مؤسسات المجتمع المدني ورفع كفاءة وإنتاجية أجهزة الدولة وموظفيها وترسيخ مبادئ المساءلة والشفافية وحماية النزاهة ومكافحة الفساد.
وكان مجلس الشورى قد وافق في أواخر شهر شعبان من العام الجاري على أهداف خطة التنمية العاشرة التي تضم أكثر 24 هدفاً أولها المحافظة على القيم والتعليم الإسلامية وتعزيز الوحدة الوطنية وترشيح هوية المملكة العربية والإسلامية في ثلاثة مجالات (اقتصادية واجتماعية وتنظيمية)، والعناية باللغة العربية الفصحى وتعزيز الوحدة الوطنية، وتسعى الخطة لتيسير السكن والعمل ورفع مستوى المعيشة ورعاية الأسرة وتوطين فرص العمل ومكافحة التستر وتغطية الإسكان الحكومي جميع المناطق.
والخطة وفقا لما اعلنه مجلس الشورى عنها عند موافقته عليها، تم دراسة الأهداف الاستراتيجية لها في ضوء المحددات والتحديات الاقتصادية لتحقيق طموحات المملكة التنموية في تعزيز رفاهية المواطن وإيجاد فرص وظيفية ملائمة وتحقيق التنمية المتوازنة والمستدامة من خلال التركيز على تنمية الموارد البشرية وتعميق الاقتصاد المعرفي والاستغلال الأمثل للمزايا التنافسية.
وتتميز الأهداف بالشمولية في تغطية الأبعاد التنموية الرئيسية، بالإضافة إلى الواقعية والمحافظة على المكتسبات والتمسك بالثوابت والمبادئ، وتستدرك الأهداف حدة المنافسة العالمية وتركز على تعميق التنويع الاقتصادي وتوسيع الطاقة الاستيعابية للاقتصاد الوطني وتعزيز نموه واستقراره وقدرته التنافسية ورفع مستوى الإنتاجية والقيمة المضافة للموارد الطبيعية وتوطين العمالة، كما ركزت على التحول نحو الاقتصاد القائم على المعرفة في مواجهة التحديات، وهي أهداف ملائمة وسياسات فعالة وفي الاتجاه الصحيح.
وأضيفت للخطة في مجال التنمية الاقتصادية سياسات جديدة تدعو إلى تنمية الإنتاج الزراعي ذو الاستهلاك المحدود للمياه، وتنمية نشاط صيد الأسماك، والتوسع في إعادة استخدام المياه المعالجة لأغراض الزراعة، وتطوير صناعة تحلية مياه متكاملة تلائم استخدام الطاقة المتجددة تدعمها مراكز أبحاث متقدمة.
كما أضيفت في مجال التمكين الاقتصادي والإداري سياسة جديدة تدعو لتأهيل الخريجات اللاتي لا تتوافق تخصصاتهن مع متطلبات سوق العمل، وإتاحة الفرصة للكفاءات النسائية المتميزة للوصول للمراكز الإدارية في الأجهزة الحكومية والجامعات.
وفي مجال بيئة الاستثمار أضيفت سياسة تعنى بتشجيع تحول الشركات العائلية إلى شركات مساهمة عامة، كما أضافت في محور التعليم العالي الدعوة إلى الاستمرار في برامج الابتعاث الخارجي وإعطاء الجامعات الحكومية الاستقلالية الإدارية والمالية والعمل على إقرار نظام الجامعات الجديدة، وتعزيز كفاءة التعليم العالي والتوسع في التقويم والاعتماد الأكاديمي وبرامج الدراسات العليا وإنشاء الجامعات العلمية المتخصصة.
وفي مجال الأسرة والطفولة أضيفت سياسة جديدة تدعو لوضع برامج لمعالجة قضايا العنوسة والطلاق والعناية بالأرامل والمطلقات، وتعزيز قيم الانتماء للأسرة وتقوية روابطها، ودعت اللجنة في سياسة جديدة أضافتها لتحقيق التطوير التنظيمي إلى تطوير الأنظمة واللوائح التي تنظم العلاقة بين العاملين وأصحاب العمل في القطاع الخاص، وفي مجال توفير السكن الملائم شددت اللجنة على تغطية برامج الإسكان الحكومي لجميع مناطق المملكة.

وبشأن الرعاية الصحية أضيفت سياسات جديدة طالبت بدعم وتطوير الخدمات الصحية لذوي الاحتياجات الخاصة ومراجعة الأنظمة واللوائح الخاصة بالمخالفات والأخطاء الصحية، ووضع إستراتيجية للحفاظ على السلامة في المرافق الصحية، وتطوير معايير التراخيص للكوادر الطبية، وتشجيع المنشآت الصحية للحصول على الاعتماد الدولي والتوسع في إنشاء مراكز الرعاية الصحية الأولية والرعاية العلاجية التخصصية والارتقاء بخدماتها وتسهيل التمكن من الحصول عليها.

وفي مجال النقل والاتصالات أضيفت سياسات جديدة لتطوير المطارات وتوفير نقل جوي منافس، كما أضافت سياسة جديدة تنص على توسيع مظلة الخدمات البريدية لتشمل جميع أجزاء المملكة.

أمير المنطقة يكلِّف لجنةً لبحث الشكوى واتِّخاذ اللازم

أمٌّ تتَّهم زوجة طليقها بالاعتداء على أبنائها في الباحة

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 21 ذو القعدة 1435هـ - 16 سبتمبر 2014م
http://sabq.org/Udlgde

محمد الزهراني- سبق– الباحة:

وجّه أمير منطقة الباحة مشاري بن سعود بن عبدالعزيز؛ بتشكيل لجنة للتحقيق في شكوى أمّ تتهم زوجة طليقها بالاعتداء على أبنائها، واتخاذ اللازم.

وتلقَّت "سبق" شكوى من المواطنة "ف. س . ح ز" قالت فيها: "المدعوّة ع .أ. ز أقدمت السبت الماضي في الساعة الخامسة والنصف فجراً على ضرب ابني نواف أحمد البالغ من العمر 13 عاماً بعصًا خشبية، وذلك أثناء نومه؛ حيث تم نقله إلى مستشفى المندق العام بواسطة أخيه الأكبر عبدالكريم؛ والذي يبلغ من العمر 20 عاماً، ووصل إلى هناك في تمام الساعة السادسة صباحاً بعد ازدياد نزيف الدم".

وأضافت الشاكية: "ابنتي التي تبلغ من العمر 17 عاماً لم يسبق لها التعليم بسبب رفض أبيها غير المتواجد بالمنطقة، والذي يترك أبنائي مدة تزيد على شهرين تحت رحمة هذه المرأة التي لا تخاف الله، فابنتي منذ صغرها وهي تقوم برعي الأغنام وكنس مخلفات الأغنام وتعمل كخادمة في البيت؛ حيث تقوم بغسل ملابسها وكنس البيت والطهي وكل أعمال البيت، ورغم ذلك قامت زوجة أبيها بحرق يدها بالمكوى وهي صغيرة في ظل إهمال الأب".

وأردفت: "أما ابني الأكبر عبدالكريم فلقد قامت زوجة طليقي بضربه أكثر من مرة وطرده من البيت عدة مرات، حتى إن أخاها ضربه أمام زملائه وسبّه، كما قامت زوجة أبيه بكسر جواله أكثر من مرة، ولم تَتَوانَ عن تحريض الأب عليه وقذفه بكلام لا أستطيع ذكره".

وناشدت الأم الشاكية أمير منطقة الباحة الأمير مشاري بن سعود وجمعية حقوق الإنسان وكل من يعنيه الأمر؛ بالنظر في وضع أبنائها وإخراجهم من هذا الوضع القاسي، مؤكدة أنهم محرومون من أشياء كثيرة.

من جانبه، قال الناطق الإعلامي باسم شرطة منطقة الباحة بالإنابة، المقدم بندر بن عبدالهادي الغامدي، لـ"سبق": "في يوم السبت 11/11/1435هـ، تقدمت لمخفر شرطة دوس بمحافظة المندق بمنطقة الباحة؛ مواطنة في العقد الرابع من العمر؛ لتتهم زوجة طليقها بضرب أبنائها؛ وهم: عبدالكريم "20 عاماً"، ونواف "13 عاماً"، وإلحاق إصابات بهما".

وأضاف: "عبدالكريم أفاد بأن زوجة والده تسيء معاملته وأخيه وتضربهما بعصا خشبية داخل منزلهم، وتسببت في إصابتهما بإصابات متعددة؛ وذلك بسبب خلاف عائلي حصل، وأكد أنه اتجه بأخيه إلى مستشفى المندق العام وتلقَّيا العلاج اللازم وخَرَجا في حينه".

وأردف "الغامدي": "تمت مخاطبة مستشفى المندق العام وصدر بحق المذكور عبدالكريم تقرير طبي حددت فيه مدة الشفاء فيه بثلاثة أيام، وصدر بحق شقيقه نواف تقرير طبي حددت فيه مدة الشفاء فيه بعشرة أيام، وتمت إحالة القضية إلى لجنة الحماية الأسرية بناء على توجيه أمير المنطقة".

وتعليقاً على القضية، قال المحامي والمستشار القانوني مسفر سلطان الغامدي: "بالنسبة للتقريرين الطبيين فقد اطلعت عليهما ولاحظت أنهما غير مكتملين نظاماً؛ حيث لم يَنُصَّا على حجم الإصابة ومدة الشفاء وتخمين الآلة المستخدمة، كما أن شقيق والدة الأطفال أكد حفظ الاتهام الموجه لأخته من قبل جهة الضبط الأولية؛ حيث تم الاكتفاء بتنازل الأطفال بدون حضور ولي أمرهم وقبل التحقيق مع الجاني".

وأضاف: "في مثل هذه الجرائم التي في حالة ثبوتها تعتبر شروعاً في القتل؛ لتوجيه الضربة إلى رأس أحدهم بعصا ثقيلة، ولكونهم نائمين، فمن المفترض نظاماً أن يحقق مع الحَدَثِ وشقيقِه وفق نظام الإجراءات الجزائية، ولاسيما أن جميع القضايا الجنائية تحتوي على حق خاص وعام"

العنف المنزلي بالمليارات

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 21 ذو القعدة 1435هـ - 16 سبتمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140916/Con20140916723518.htm

محمد العصيمي

على ذمة وكالة (رويترز) فإن خبيرين، من جامعة أكسفورد وستانفورد، قالا إن العنف المنزلي، الموجه أساسا إلى النساء والأطفال، يقتل من البشر أكثر مما تقتل الحروب. وغالبا ما يغض الناس الطرف عن هذا العنف الذي يكلف الاقتصاد العالمي ما يزيد على ثمانية تريليونات دولار سنويا. وحثت دراسة الخبيرين (المفاجئة والمفجعة) الأمم المتحدة على أن تولي اهتماما أكبر بالانتهاكات المنزلية التي تلقى اهتماما أقل من الصراعات المسلحة.

أيضا قالت هذه الدراسة إن حوالى 290 مليون طفل يعانون من استخدام العنف أثناء عملية التأديب في البيوت طبقا لبيانات صندوق الأمم المتحدة للطفولة (يونيسيف). وقدرت أن الانتهاكات غير الفتاكة ضد الأطفال تهدر 1.9 في المئة من الناتج المحلي الاجمالي في الدول ذات الدخل المرتفع، وما يصل إلى 19 في المئة من الناتج المحلي الإجمالي في أفريقيا جنوبي الصحراء حيث يشيع (التأديب) العنيف.

وبطبيعة الحال فإن هذه الأرقام أو (الخسائر) تنتج عن تكاليف العلاج والمراقبة والإيواء والتقاضي الناتجة عن ارتكابات العنف المتزايد داخل الأسر وفي التجمعات البشرية بمختلف أشكالها واعتباراتها. وما لم تنقله الأخبار التي اطلعت عليها عن هذه الدراسة المهمة، هو ارتفاع وتيرة وحدة العنف المنزلي في هذا الزمان، الذي يفترض أن يكون أرق وأكثر عاطفة نظرا لما يتمتع به الناس من وسائل الكفاف والراحة.

لكن في ظني، والظن ليس مقياسا علميا، أن التمايز المعيشي والطبقي داخل المجتمع الواحد هو أبرز أسباب هذا العنف، إذ إن رب الأسرة حين ينظر حوله يجد متطلبات استهلاكية، ضرورية وكمالية لاحصر لها. وحين لا يستطيع تلبيتها تشتد عليه الضغوط النفسية التي يفرغها في الأقل قدرة على مواجهة ضغوطه: زوجته وأطفاله. وقد يصدق الأمر، بشكل أقل، على ربة الأسرة مع أطفالها.

وهذا هو ما يفسر من وجهة نظري تزايد قيمة فاتورة (العنف) على مستوى العالم وفي الاقتصادات المحلية، سواء في الأطراف الغنية منه أو في الأطراف الفقيرة. العادات الاستهلاكية المتفجرة حول هذا العالم هي المسؤول الأول والأخير حيال الأزمات البشرية الحديثة، عند من يمارس العنف ومن يقع عليه هذا العنف، فكلاهما ضحية توحش رأس المال في عالم اليوم.

حماية الطفل.. قبل التعنيف أم بعده؟

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 21 ذو القعدة 1435هـ - 16 سبتمبر 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=23033

بشائر محمد

من غريب ما يحدث في الحقوق والأحكام في المملكة أن يسقط حق المتضرر القاصر في المقاضاة واللجوء إلى القانون إن لم يأذن بذلك وليه من أب أو عم، فأين المسؤولية الاجتماعية والقانونية تجاه هذا القاصر؟ وإلى من يلجأ لإنصافه إذا تعنت ولي أمره أو أهمل أو جامل، أو باع فلذة كبده بمبلغ مادي مجزٍ نظير السكوت عمن أضر به أو عنفه؟
لا يكفي الحق العام لإنصاف المتضرر القاصر، وليست لوليه سلطة في الإجحاف أو الإضرار به، فللقانون والإنسانية سلطة أعلى وأهم.
بل إنني أتطلع إلى اليوم الذي يقاضى فيه الأب المهمل ويؤخذ منه حق الولاية على أبنائه، وليس من الضروري أن يصل الأمر إلى درجة القتل أو التسبب في عاهة مستديمة حتى تتحرك لجان حماية الطفل، وحقوق الإنسان.
وكما يدان الابن بالعقوق كبيرا، ويقاضى ويقتص منه، ويلزم بالبر إلزاما؛ فيجب أن ينصف ويعطى حقه الواجب في الرعاية والاهتمام وتوفير الأمن صغيرا عاجزا. حتى وإن اضطر القانون إلى سحب حق حضانته من أحد الوالدين أو كلاهما، وتوفير البديل المناسب له دون وصول الطفل إلى مراحل متأخرة من التعنيف، أما لجان الحماية من العنف فعملها يتعارض مع مسماها، فهي لا تبدأ عملها إلا بعد حصول التعنيف، وليس قبله، فأين هي الحماية المزعومة؟ وكيف تتم حماية الطفل من العنف إن لم يكن لديهم تصور مسبق عن وضع الطفل الأسري والاجتماعي، لتتم حمايته مسبقا مما قد يتعرض له بسبب الإهمال!

معالجة مشاكلنا حقوقيا وقانونيا

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 21 ذو القعدة 1435هـ - 16 سبتمبر 2014م
http://www.alyaum.com/article/4014605

طرفة عبدالرحمن

فوجئ الكثيرون من طريقة العنف التي تعرض لها طفل صغير على يد أحد معلمي تحفيظ القرآن، في المقطع الذي تم تداوله في وسائل التواصل الاجتماعي وبعض الصحف الالكترونية، وقد جاء هذا المقطع الذي يظهر تعرض الطفل لضرب قاس من معلمه أعقاب فترة بسيطة لمقطع تسجيلي آخر لمعلم يضرب طالبا على يديه في الفصل بطريقة قاسية.. تلك المشاهد لم تكن الأولى لظاهرة العنف ضد الطلبة، وقد يعطي إيحاء تداول مثل هذه المقاطع بين فترة وأخرى إلى أن هذه الظاهرة بدأت تتفاقم لكن بالتأكيد هذا لم يحدث، مقارنة بسنوات ماضية؛ فالإجراءات التي اتخذتها وزارة التربية والتعليم في السنوات الأخيرة حيال عملية الضرب والتعنيف للطالب لم تأت من باب الرفاه التعليمي، بل جاءت كرد فعل على عمليات عنف خطيرة كانت تحدث في المدارس.. ولأن مشاهد العنف التي حدثت في فترات مضت خلف أسوار المدارس لم تكن موثقة بالصوت والصورة، لم ينتبه لها الناس رغم ارتفاع نسبتها.. وكان كثيرون يقفون بصف المعلمين الذين ثار غضبهم تجاه الإجراءات المشددة التي تتخذها وزارة التربية والتعليم تجاه المعلمين المتجاوزين للنظام! بل إن بعض المعلمين كان ولايزال يتذمر علنيا في كل مناسبة تتاح له من نظام منع الضرب والتعنيف للطالب، مبررا هذا التذمر والاعتراض على النظام بأنه يحجم من عملية التأديب التي هي جزء من الرسالة التعليمية من وجهة نظره!
لقد نوقش موضوع العلاقة بين الطالب والمعلم في عدة برامج تلفزيونية وكنت ألاحظ أن أغلب مداخلات المعلمين كانت تتمحور حول قضية صلاحيات المعلم في التأديب وكان هناك نوع من الاتهام بأن وزارة التربية والتعليم أضاعت هيبة

المعلم عندما كفلت للطالب مجموعة من الحقوق تتعلق بطريقة التعامل معه.. بل إن الاتهام ذهب إلى أبعد من ذلك عندما تم الربط بين هذه الحقوق وبين الاعتداءات الحاصلة على المعلمين من الطلبة! طبعا يجب أن لا أغفل هنا عن ذكر آراء بعض المعلمين بهذا الخصوص ممن يحملون بحق شرف الرسالة التعليمية، فأذكر انه في أحد البرامج التي ناقشت فيها موضوع التعليم في السعودية بشكل عام، كان هناك معلمون يتحدثون عن أهمية تحديث بعض المناهج وحددوا نقاط الضعف التي تعتري بعضها الآخر، وغيرها من الأمور التي تصب في قضية إصلاح التعليم والارتقاء بالعلم، وكانت هذه الأصوات مميزة من بين أصوات أخرى لمعلمين ارتفعت للحديث عن زيادة رواتب المعلمين وحوافزهم وإعادة صلاحيات التأديب بكل صوره، ولم يأت في همومها أمر واحد يتعلق بإصلاح التعليم كعلم! أقول أخيرا للمستائين كثيرا من مشاهد العنف البازغة علينا بالصوت والصورة أو تلك المتداولة في الأخبار سواء التي تخص الطلبة أو الأطفال من آبائهم؛ بأن ظاهرة العنف ليست بجديدة ولم تظهر حديثا في مجتمعنا السعودي نتيجة التوحش الذي اعترى الصدور بشكل مفاجئ، ما حدث أن هناك مساحة من الحرية أعطيت لملاحظة مثل هذه الظواهر ليس بفضل احترام الحقوق والحريات بقدر ما هو فضل عائد للتقدم التكنولوجي والاتصالي في عالم البشر.. فسلخ فروات رؤوس الأطفال، وتهشيم اسنانهم، وحرق الحيوانات وتعذيبها، موجودة سابقا لكنها بزغت للعيان بصورة مباشرة، فات الأوان لمعالجة مشاكلنا حقوقيا وقانونيا على ضوء مشاهد وحالات موثقة وليس حديث ورق وتصورات.

حقوق الإنسان فى العالم

رؤساء أجهزة حقوق الإنسان بدول التعاون يعقدون اجتماعهم الثامن في الرياض

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 21 ذو القعدة 1435هـ - 16 سبتمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/976542

يعقد في مقر الأمانة العامة لمجلس التعاون غداً (الأربعاء)، الاجتماع الثامن لرؤساء الأجهزة الحكومية المعنية بحقوق الإنسان بدول مجلس التعاون.

وسيتناول الاجتماع مشروع إعلان حقوق الإنسان لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، ومشروع آلية التعامل مع المنظمات الدولية لحقوق الإنسان والرد على انتقاداتها لدول المجلس (الذي انتهت من دراسته في صيغته النهائية لجنة الخبراء المختصين).

وسيستعرض الاجتماع تصور مكتب حقوق الإنسان بشأن احتياجاته والسبل اللازمة لتفعيل آلية عمله، إضافة إلى مقترحه بإعداد قانون (نظام) استرشادي موحد لحماية الطفل لدول مجلس التعاون.

كاريكاتير

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 21 ذو القعدة 1435هـ - 16 سبتمبر 2014م

http://www.alyaum.com/article/4014733

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 21 ذو القعدة 1435هـ - 16 سبتمبر 2014م

http://www.alriyadh.com/976614